

نسخة
للإمام الحادي

تعليقات العلامة الشيخ ابن عثيمين
على شرح الهراس على الواسطية

مع تذييلات
مركز الأنصاري للتصوير
مكة المكرمة - العزيزية
منخل جامعة أم القرى الرئيسي
ت : ٥٥٩٣٢٧٥ . ص.ب ٩٩٥

كبرته رب العالمين واصلح واسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه واتباعهم الى يوم الدين
وبعد فهذا تعليق على بعض ما في شرح الشيخ عبد خليل الهرازي على متن العقيدة
الواسطية فان هذا الشرح جدير بالعناية به لانه احسن ما راينا من شروحه
لاختصاره ووضوحه وجمعه العلم الكثير . فمن ذلك :

أولاً : قوله ص ٥ روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كل كلام لا يبدأ
فيه بحمده الخ ذكره بصيغة التبريق وهو كذلك وقد روى بعدة الفاظ بعضها
ثانياً : قوله ص ٦ في تعريف كبره هو لثنا وباللسان على الجميل الاختياري
فيه قصور اذ ان كبره يكون علم احسانه واما أفعال الاختيارية وعلى صفة
الذاتية اللازمة ولعل قصده كبر بالنسبة الى المخلوق .

ثالثاً : قوله ص ١٤ في تعريفها لصحابة انهم كل من لقى النبي صلى الله عليه وسلم
مؤمناً وموافقاً لذلك مراده مؤمناً بالرسول صلى الله عليه وسلم لان اطلاق الايمان
يصرف الى الايمان بالرسول صلى الله عليه وسلم ولو قيد ذلك به لكان أحسن .

رابعاً : قوله ص ١٩ والمعلوم لنا من اي من الكتب التي انزلت على الانبياء
أربعة الخ الصواب انها خمسة هذه الاربعة وصحف ابراهيم وقد تنبه المؤلف
في الطبعة الثانية فقال ص ١٥ والمعلوم لنا صحف ابراهيم الخ

خامساً : ذكر ص ١٥ بيتين في عهد الانبياء وعدهم ذالك الكفل وفيه غلاد
سادساً : ذكر ص ١٦ ان النصارى ينكرون البعث الجسماني وفيه نظر
بل قد ذكر شيخ الاسلام ابن تيمية ان المعاد الجسماني يتفق عليه بين المسلمين

٧ - (٥) - سابعاً: قوله ص ٤٠ في سمع الله انه لا يماثل اسماع فملقه ان اراد به لا يماثل في مطلق السمع والادراك فهذا خطأ لأن المطلق الكلي مشمول لهم ادراك المسموع وان اراد به لا يماثل فيما يخص به سمع الله من الاحاطة ^{الشمول} وانقضاء النفس والحدوث فهذا حق والأولى ان يقال بسمع يليق به

٨ - (٦) - ثامناً: قوله ص ٤١ ~~وهو~~ ومعنى الحديث ان الله تعالى يسمع بأذن ويرى بعين فيه صواب وخطأ اما الصواب ففي قوله ويرى بعين فان البصر قد ثبت له تعالى من نصوص أخرى في الكتاب والسنة والحديث الذي ذكره المؤلف هنا لا يدل على اثباتها ولا على نفيها وانما يدل على الاشارة الى تحقق صفة السمع والبصر لله . واما الخطأ ففي قوله يسمع بأذن فان الحديث المذكور لا يدل على اثبات الأذن لله ولا نفيها عنه وانما يدل على تحقق صفة السمع كما تقدم في البصر ولم ^{يكن} في الأذن نصوص صحيحة كما جاء في العين وصفاته الله تعالى لا تثبت بالاحتمال فالصواب انه لا يجوز اثبات الأذن له ولا نفيها عنه لأن ذلك يحتاج الى توقيف من الشارع . ولذلك عدل المصنف جزاء الله عن الأوصاف في الطبعة الثانية حيث قال في ص ٤٢ ومعنى الحديث ان الله يسمع بسمع ويرى بعين ^{التي}

٩ - تاسعاً: قوله ص ٤٥ وهو القوام الذي امر الله به في سورة الفرقان ان اراد ان الله تعالى أمر به بصيغة الامر المعروفة فغير صحيح فان العلم بأمره فيها وان اراد ان الله أمر به ضمناً ولازمًا حيث أخبر أنه من صفات عباده الرحمن

الذين أثنى عليهم ومدحهم فهذا حق .
 - عاشر : وكذلك قوله ص ٤٨ . ان الله أمر بالتقاضي بالمرحمة فان الذي
 في القرن غلبت عن صفات من اقتحم العقبة والأمر مستفاد باللازم لا بصيغته
 المعروفة .

- حادي عشر : قوله ص ٥٠ ان قوله تعالى ومن يقتل من منا متعمدا يخرج به
 الخطأ اى ومثبه العمد لأن الأول لم يقصد الفعل والثاني لم يقصد القتل ولا بد في
 هذا الوعيد من قصد الفعل والقتل بأن يكون بآلة تقتل غالباً .

- ثاني عشر : قوله ص ٥١ في الجواب عن قوله تعالى في القتال عدا فجزائهم جهنم
 مخالفين ينبغي ان ^{يعرف} الجواب الأول باطل فان مستحل قتل المؤمن عدا
 كما مر من قوله أم لا وان الجواب الأخير فيه نظر لأن المعروف ان الخلو المكث
 الثالث ثم ان تصويره امكان ان لا يجازى بأن يتوب او يأتي بحسنات ماحية
 فيه وقصد لان أسباب عدم المجازاة لا تنصرف فيما ذكره ولعل ما ذكره مثال لا يصر
 ١٠ ثالث عشر : قوله ص ٥٥ على انه لا يلزم من هذا الجحد والاعتناء
 شغل مكان وتفرغ مكان ولا الهبوط او الانتقال بل بالحكمه وروايتهم وبنوا
 وليد خذوه هو فاعلم على هذا . هذا الكلام من التكلف الذي لا حاجة اليه
 فلم يأت في الكتاب والسنة اثبات ذلك ولا فيه فكان الواجب ان يكون
 عنه ولذلك حذفه المصنف في الطبعة الثانية ص ٥٤ .

٨- رابع عشر : قوله ص ٥٦ مع ما ورد من اثبات الكف والاصابع
 واليمين والشمال والقبض والبسط وغير ذلك ثم أقول اثبات الكف والاصابع

واليمين والوجه يجمع القبض والبسط كل ذلك وارد واما الشمال فقد
 قال الحافظ البيهقي: وقد ورد ذكر الشمال لثقتها من طرفين في امرها
 جمع من الزبير وفي الآخرة يزيد الرقاسي وهما متروكان قال وكيف يصح
 ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد صرح عنه انه سمي كطائديه يميناً وكأن
 من قال ذلك ارسله من لفظه عاماً وقع له او على عادة العرب من ذكر الشمال
 في مقابلة اليمين وقال الخطابي ليس فيها ضمناً في اليمين من صفة اليد
 شمال وقال محمد بن خزيمة في كتابه الرنة: مذهبنا مذهب أهل
 الآثار ومبتدعوا الذين اولى ان قال وكطائديه يميناً لاشمال فيهما
 اهل ملطصا من شرح الفاريني ص ٤٤٤ و ٤٤٥ الطبعة الأخيرة قلت
 وقد ورد ذكر الشمال في صحيح مسلم من حديث ابن عمر فروعا وفي اسناده
 عمر بن عمرو قال اخبرنا ابي عبد الله مناكير وقال النسائي ضعيف وذكره
 ابن حبان في الثقات

(٩) خامس عشر: قوله ص ٥٧ فلا يقضى اثباتها كونها جارية
 مركبة من شحم وعصب وفيها اعلم ان المؤلف رحمه الله تعالى ان يكون
 مقضى اثباتها جارية متينة بكونها مركبة اي فالنفي مستلزم على
 جارية مركبة من شحم وعصب اما الجارية المطلقة فبذلك لا ينبغي
 اثباتها له ولا نفيها اذ قد يواد بالجارية ما يترتب عليه مقضاها
 واثرها المنحصر بل مثل ادراك المرئي بالعين وعصول القبض والبسط
 باليد ونحو ذلك فيتوصل بنفي الجارية الى نفي حقيقة الصفة

والحاصل ان لفظ اطلاق القول في الجارية نفيا او اثباتا لا يصح بل الوجه
 التفصيل فان اريد بالجارية ما تركب من اجزاء واختلف بعضه الى بعض
 في التركيب فهذا محتمل ^{بجانب} الحق استعلا وان اريد بالجارية حقيقة الصفة
 كالعين المدركة للثبات واليد القابضة المبسوطة ونحو ذلك فهذا الحق
 يجب اثباته في حق استعلا.

(١٠) سادس عشر: قوله ص ٥٨ والرؤية في معناه اى في معنى البصر
 فيه نظر فان الرؤية انما هي بمعنى الإبصار بكسر الهمزة لا بمعنى البصر الذي
 يحصل به الإبصار وهذا فالرؤية بمعنى الإبصار الذي هو من لازم البصر
 وقد قال المؤلف في الطبعة الثانية ص ٥٩ والرؤية لازمة له بدل الرؤية
 في معناه.

سابع عشر: قوله ص ٦١ وفي الحديث اذا رأيت الله يعطى العبد
 من الدنيا ما يحب وهو مقيم على موصيته فاعلم انما ذلك عند استدراج في قصة
 اسناد هذا الحديث نظر امامنا في صحيح

(١١) ثامن عشر: قوله ص ٦١-٦٢ في تفسير الصفوة بأنه المتجاوز
 عن عقوبة عباده اذا هم تابعوا إليه وانابوا. تبيد عن الله عنهم بالتوبة
 والانابة فيه نظر فان عفو الله سبحانه قد يكون عن توبة وانابة من العبد
 وقد يكون مجرم فضل واحسان من الله تعالى كما قال تعالى وهو الذي يقبل التوبة
 عن عباده ويعفو عن السيئات وقال والله ما اصابكم من مصيبة فبما كسبت
 ايديكم ويعفو عن كثير.

تاسع عشر : ذكر في ص ١١٤ أن العزق تأتي بمعنى القوة والصلابة
وهذا الحق ثم ذكر في ص ١١٤ قال في ص ١١٤ وهذه المعاني كالأثباتة لا عز وجل
والحق ان الصلابة لا يمكن القول بثبوتها لا عز وجل ولا ينفي عنه لعدم
ورود ذلك اما بقية المعاني التي ذكرها فيصع اثباتها لا عز وجل
فلا ينبغي القول بثبوتها ولا ينفي لما سبق

لكن قد يقول قائل ان كلامه الأول على معاني العزق من حيث هي
وبيان اشتقاقها ثم ان الواجب اثبات ما يليق باسمه من ذلك وهذا
قول محتمل لولا قوله وهذه المعاني كالأثباتة لا عز وجل فان التوكيد بكل
ينفي احتمال ارادة البعض والله اعلم

عشرون قوله ص ٨٠ ولكن الحروف والاصوات التي تكلم الله بها
صفة غير مخلوقة ولا تشبه اصوات المخلوقين وعرفهم فيه نظر من وجهين
الأول : جمع الاصوات فان ظاهر ان له اصواتا مستنوعة وهذا اما لا
سبيل الى اثباته او نفيه ولولا رو عن النبي صلى الله عليه وسلم فينادى بصوت
ولم يرد اصوات بلفظ الجمع فان اراد بالجمع الآحاد أي انه جمع باعتبار
آماوه ~~فصله~~ او اراده اختلاف صفاته فبارح يكون مناداة وتارة
مناداة ~~في قوله~~ من جانب الطور الايمن وقريانه ~~فما يصح~~ المخلوقين
التي في قوله ان الحروف التي تكلم الله بها لا تشبه حروف المخلوقين
فاننا نعلم ان كلام الله هو الحروف والمعاني هذا مذهب أهل السنة ومن المعلوم
ان الحروف التي في القرآن هي الحروف التي تكلم الله بها وهي أحرف المخلوقين
التي يكون العرب من لغتهم وكلامهم ولا ضرورة في اثبات كلام الله بهذه

الحروف التي يتكلم الناس بها فان هذا هو المعقول من قولنا ان كلام الله هو الحروف
والمعاني والا لكانت هذه الحروف عبارة او بدلا عن حروف اخرى لانظها
فتخرج بذلك عن ان تكون كلام الله وهذا اختلف مذهب اهل السنة .

(١٣) - هادي ومثرون قوله ص ٨٠ كما ان علم الله القائم بذاته ليس مثل علم عباده
ينبغي ان يعلم ان معنى العلم ادراك المعلوم على ما هو عليه وهذا الادراك
يختلف قوة وضعفا وابتداء وود واما فقد يكون علم شخص سابقا لعلم شخص آخر
وربما يتبع مرة اكثر من علم شخص آخر كما ان ادراكه واطمئنه للشيء قد يكون
اقوى من ادراك شخص آخر ومع ذلك فان مطلقا صفة العلم في كل منهما ثابتة
وهي مطلقا ادراك الشيء على ما هو عليه فاذا علمت ذلك تبين لك ان علم الله
تعالى لا يشبه علم المخلوق من حيث الابتداء والدرام فطوره تعالى ازل ابدى لم ينزل
ولا يزال محيط بكل شيء وجملة وتفصيلا بخلاف علم المخلوق فانه مسبوق بالجهل
التمام ويحقه النسيان والذهول وكذلك علم الله تعالى لا يشبه علم المخلوق من حيث
قوة ادراك المعلوم على ما هو عليه بل علم الله اكمل واكمل من علم المخلوق فان المخلوق
ربما يعلم الشيء مع احتمال اما علم الله فلا احتمال فيه لكن يتوكل علم الله وعلم
المخلوق في مطلق الصفة وهو مطلق الادراك وهذا لا يتضمن تشبيه الخالق
بالمخلوق كما نقول ان الخالق والمخلوق اشتراك في مطلق معنى الوجود فيقال
انه موجود والمخلوق موجود وليس الوجود ان متشابهين وهكذا بقية
الصفات لا يمكن انكار اشتراك مطلق المعنى بينهما

(١٤) - ثاقب ومثرون قوله ص ٨١ وناجاة مشافهة من وراة حجاب فيه نظر

فان المشافهة مفاعلة من الجانبين في حق من له شفة واثنان الكفة
 لموسى صلى الله عليه وسلم حق معلوم اما اثباتها لله فانها هي القول على الله بلا علم
 فلا يجوز اطلاقها على الله الا بوضوح من كتاب او سنة والوارد من ذلك كقوله
 في حديث جابر الذي رواه البيهقي وابن مردويه من طريق علي بن الحسين
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لجا بوان الله قد علم اياه كفاها قال اهل العلم والكفاة المواتية
 ذكره ابن كثير في تفسير قوله لا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله موتا بالآية
 والمؤلف ~~تظن~~ تظن لهذا فلم يذكر مشافهة في الطبعة العربية
 وانما قال وناجها حقيقة من وراء حجاب فجزاه الله خيرا
 (تنبية) اذا قيل كيف يكلم الله ابا جابر كفاها اي مواعمة والله يقول
 وما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحيا او من وراء حجاب فالجواب انه اذا جمع
 الحديث كان معنى الآية في الدنيا اما في الآخرة فانه يكلم المؤمنين بلا حجاب
 والله اعلم

(١٥) - ثابك وعثرون قوله ص ٨٤ وليس فولا عبارة او محكية عن كلامه بقوله
 الأشعرية المعروف عن الأشعرية انهم يقولون انه عبارة وان الذين يقولون
 انه محكية لهم الكلابية وهو ما ذكره المؤلف في الشارح ص ١١٧

(١٦) - رابع وعثرون قوله ص ٨٤ انه لقآن مجيد صحابه بل هو قرآن مجيد

(١٧) - خامس وعثرون قوله ص ١١٨ غير ان قوله يرونه سبحانه وهم

في عصاة القيامة قد يعلم ان هذه الرقية أيضا خاصة بالمؤمنين ولكن
 الحق ان الامامة لجميع اهل الموقف حين يحيى الرب لفصل القناء بينهم كما يدل عليه

قوله تعالى هل ينظرون الا ان ياتيهم الله في ظلل من الغمام الآية
 اقول بل مما يفيد ظاهر كلام شيخ الاسلام من ان الكفار لا يرون في يوم
 القيامة هو الحق كما يفيد قوله تعالى وهو يومئذ ناضرة الى ربنا نظرة بالاجرة
~~الاجرة~~ وهو يومئذ باسرة تظن ان يفعل بفاقره فقسم الوجه الى قسمين
 ناظرة وباسرة وظاهر ان في ناظرة وذلك في يوم القيامة
 ويدل لذلك ايضا قوله تعالى في المطففين كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون والمراد
 به يوم القيامة يوم يقوم الناس لرب العالمين

ويدل لذلك ايضا قوله صلى الله عليه وسلم يحجم الله الناس يوم القيامة فيقول من كان
 يعبد شيئا فليتبعه الى ان قال وتبقى هذه الامة فيلما ففوها فيا اتيهم الله في صواعق
 فيصوتها التي يعرفون وفي ~~التي~~ حديث آخر اذا بان يوم القيامة اذن مؤذن
 لتتبع كل امة ما كانوا يعبدون فلا يبقى احد كان يعبد غير الله الا يتساقطون والناس
 حتى اذا لم يبق الا من كان يعبد الله من بر وفاجر اثم رب العالمين وفي حديث
 آخر يحجم الله الاولين والاخرين ليقتل يوم معلوم قال وينزل الله في ظلل
 من الغمام من العرش الى الكرسي ثم ينادي مناد ايا ايها الناس الم ترصوا من ربكم
 الذي خلقكم ورزقكم وامركم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا ان يولي كل ناس
 ما كانوا يتولون ويعبدون في الدنيا اليس ذلكي عدلا من ربكم قالوا بلى
 فينطلق كل قوم الى ما كانوا يعبدون ويتولون في الدنيا قال ويبقى مردوا
 فيا اتيهم الرب عز وجل

ويدل لذلك ما جاء عن السلف الصالح من ان الكفار لا يرون الله قال عمر

ابن عبد البر الحليم وقد سئل هل يورى الخلق كلهم ربهم يوم القيامة لا يراه الا المؤمنون
وقال الفخار بنى في شرك عقيدته وقد قيل ان الكفار كما علمنا فقيها يرونه ثم يحجوبون
عنه فتكون الحجة حاسرة عليهم وخص النهوى الخلاف بالمنافق واما الكافر
غير المنافق فلا يراه تما اتفقا كما لا يراه غير العقلاء من سائر الحيوان ^{العلم}
الم ص ٥٥٠ و الطبعة الجديدة

واما استدلال المؤلف بالآية فغير صريح فان الايمان لا يلزمه منه الرؤية
فقد يأتي الاتق الايمان فيراه بعض ولا يراه البعض الاخر كما هو شاهد
ثم اني رايت في هادي الاصول لابن القيم ص ٥٧ و ان في المسئلة
ثلاثة أقوال لأهل السنة أحدها لا يراه الا المؤمنون الذي يراه جميع أهل
الموقف من مسلم وكافر ~~ثم يحجب عن الكفار~~ الذي يراه المؤمنون ~~والكفار~~
المنافقون دون الكفار وقد قال قبل ذلك فقد دلت الاجاديع الصحاح
الصريحة على ان المنافقين يرونه في عصاة القيامة بل والكفار أيضا كما في
حديث التلمي له لكن تأملت حديث التلمي فلم أجده فيه ما يدل على ان الكفار
يرون ربهم على وجه صريح بحيث يصلح لتأويل ظاهر الآية (كلا انهم عن ربهم
يومئذ لمحيون) فان تأويلا يحتاج الى صريح يقوي على تأويله انهم في حديث التلمي
ان المنافقين يرون الله تعالى وهو يقوي القول الذي نقلناه عن ابن القيم ^{الثالث} والاعلم
- (١٨) - سادس وعشرون قوله ص ١١٩ وكل ممكن أنه بوجه الصادق يجب
الايمان بوقوعه كما أن في هذا التعبير نظر من وجهين :
أحدهما ان ظاهر تقيضي تقسيم ما أتى به الصادق بوقوعه الى قسمين ممكن

ومستحيل وهذا لفظ فان ما أخبر به الصادق بوقوعه لا يمكن ان يكون مستحيلا
 اذ لو فرض انه يجوز ان يكون مستحيلا لم يكن صادقا في ذلك بل يكون كاذبا فمجيء
 ما أخبر الصادق بوقوعه اما يمكن واما واجب ليس غير
 الثاني: ان تعليق الايمان بما كان ممكنا من اخبار الصادق مثار للتكذيب ^{والتحريف}
 اذ كل من تصور ان هذا الشيء مستحيل امكده على هذا الضابط ان يورد خبر الصادق
 لأن هذا الضابط يقتضي تعليق وجوب الايمان بخبر الصادق بما اذا كان الشيء
 ممكنا ومن أجل هذا الضابط كذب كثير من أهل التطليل بأخبارهم نقلها القصاص
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ^{وغيره} ما لا يمكنهم تكذيبه بناء على ظنهم ان عدولهم هذه
 النصوص مستحيل

وهيئذ فالصواب أن يقال: وكل ما أخبر الصادق بوقوعه فإنه يجب
 الايمان بوقوعه كما أخبر لأن الصادق لا يمكن ان يخبر بوقوع مستحيل
 سابع وعشرون قوله ص ١٤٨ وترتفع اليها الثالثة وهي شفاعته في تخفيف
 العذاب عن بعض الشركيين لم أعلم ان ذلك ورد الا في عمه ابي طالب فاذا كان
 كذلك فالأولى ان يقال وهو شفاعته في تخفيف العذاب عن عمه لأن كلمة بعض
 مما يظن انها تناول غير ابي طالب

(١٩) ثامن وعشرون قوله ص ١٣٣ قوله في الدرجة الثانية من درجتي
 الايمان بالعدل ثمانية الايمان بالأمر الشرعي الخ مع أن المعروف ان الأمر
 الثاني هو الايمان بعموم خلق الله ولذلك سلك المؤلف ^{في هذه} الطريق
 في الطبعة الثانية حيث قال من ثمانية الايمان بأن جميع الاشياء واقعة
 ١٣٤

بقدره امة تكا وانها مخلوقة له لا الخلق سواه

(٦١) - تاسع وثلثون قوله ص ١٤٧ وافضلهن خديجة ثم عائشة صريح
 في ترتيب التفاضل بين خديجة وعائشة ولاشك ان خديجة وعائشة رضي الله
 عنهما افضل زوجات النبي صلى الله عليه وسلم اما ايتهما افضل فالصواب ان يقال
 من جهة كثرة الثواب والأجر فهذا العمل الخالص سبحانه وتعالى وامام من جهة نفع الامة
 والقيام بدين الله ونصرته فللكل واحدة منها منزلة تخص بها وكل واحدة منها قامة
 بما ينبغي ان تقوم به فخديجة رضي الله عنها قامت في أول الأمر بمالم تقوم به عائشة
 من تحيل الجاهل الرسول صلى الله عليه وسلم ومناصرة ورشد أزرة وتقوية ما ديا ومضويها
 وعائشة رضي الله عنها قامت في آخر الأمر بمالم تقوم به خديجة من تعليم الامة
 وتبليغ الدين ونشره فكم من سنة حفظت على الامة وكم من عمل اظهرته
 رضي الله عنهما وامام من جهة دلالة النصوص على فضل اهداهما الأخرى خافي
 أسوق هنا باذن الله ما قد عرفته في ذلك

الحديث الأول: قوله صلى الله عليه وسلم خير نساء الامم بنت عمران وخير نساءها
 خديجة بنت خويلد رواه البخاري ومسلم

الحديث الثاني: قوله صلى الله عليه وسلم خير نساء العالمين اربع مريم بنت عمران
 وآسية امرأة فرعون وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 رواه ابن مريه وعنه رواه أحمد والنسائي

الحديث الثالث: قوله صلى الله عليه وسلم لكل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء
 الا آسية امرأة فرعون ومريم ابنة عمران وان فضل عائشة على النساء كفضل

التشريد على ما سائر الطعام أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما وفي حديث آخر رواه ابن ماجة
بزيادة خديجة بنت خويلد :

قال ابن كثير في كتابه اللسان ص ١٠٦ من كتاب البداية والنهاية بعد ذكر حديث
الشيخين وهذا لا ينبغي كمال فيهما فهذه الامة كخديجة وفاطمة رضي الله عنهما وأما
عائشة رضي الله عنها أفضل من خديجة في قول طائفة من علماء السلف والخلف والأرجح
الوقف لأن قوله صلى الله عليه وسلم وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر
الطعام يحتمل ان يكون عاما بالنسبة الى المذكورين وغيرهن ويحتمل ان يكون عاما
بالنسبة الى ما عدا المذكورين والله اعلم ام بمناه

ومن ثم عبر شيخ الاسلام رحمه الله بصارح تفضلي اشتراكهما في الفضل
على بقية زوجات النبي صلى الله عليه وسلم من غير ترتيب بينهما وقد تبصره الشارح
في الطبعة الثانية حيث عبر بالواو وقال : وأفضلهن على الإطلاق خديجة
وعائشة رضي الله عنهما .

(٥١) - ثلثه : قوله ص ١٠٥ لقوله صلى الله عليه وسلم صلوا خلف كل مؤمن ومؤمنة
هذا الحديث ضعيف لم يعلم من شرح الجامع الصغير للمناوي ص ١٠٦
والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد وآله وسلم ثم ذلك ليلة ^{الثلاثاء} الموافق
١٥-١٦ رجب ١٢٨٤ على يد الفقيه الفقيه : من الصحاح العيين فنزلت له ولوالديه وسلمين

المعلم بالارقام الحمراء هو الذي أرسلنا صورة منه للاطراف العامة
لطبعا وتوزيعا مع من هم عندنا .

الا وقد وضع هنا يد الامناء الدوائر ، فليعلم .

الشيخ	عنوان الدرس	الشيخ	عنوان الدرس
علي الخضير	شرح كتاب التوحيد	صالح آل الشيخ	كيفية دراسة الفقه
سليمان الليهيدي	الجواب المقنع على متن زاد المستقنع	صالح آل الشيخ	شرح كشف الشبهات
عبد الرحمن البراك	العقيدة التيمرية	صالح آل الشيخ	شرح كتاب التوحيد
سامي صالح	القواعد الفقهية في فقه الحنبلية	صالح آل الشيخ	شرح الأصول الثلاثة
خالد المشيقح	منظومة القواعد الفقهية	صالح آل الشيخ	شرح الأصول الثلاثة وأدلتها
عبد الكريم النملة	الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقها على المذهب الراجح	صالح آل الشيخ	شرح القواعد الأربعة
حاتم الشريف	الجد الحديث في معرفة شرح نواحي معرفة الحديث	محمد بن عثيمين	شرح نظم الوراقات في اصول الفقه
عبد العزيز بن باز رحمه الله	بشوات هامة على مكتبه الشيخ /محمد الصابوني في صفات	محمد بن عثيمين	الرسالة التيمرية
	شرح القواعد الأربعة	محمد بن عثيمين	شرح متن الأجرومية
علي الخضير	شرح نواقض الاسلام العشرة	محمد بن عثيمين	الشرح للمتن على زاد المستقنع (الأخطاء المطبعية)
	شرح الأصول الثلاثة	صالح الاسمري	افادة المستفيد بشرح كتاب التوحيد
صالح آل الشيخ	شرح لمعة الاعتقاد	صالح الاسمري	منهاج التعلم
فيصل العمري	التبيان لأنواع التوحيد واقسام الشرك	صالح الاسمري	معالم في السير الى الله
صالح الأسمري	الحواشي التوضيحية على شرح العقيدة الطحاوية	صالح الاسمري	التعليقات الجلية على مسائل الجاهلية
صالح الأسمري	أب الطالب مع الدرس	صالح الاسمري	الفوائد البهية على منظومة القواعد الفقهية
صالح الأسمري	إتحاف الأعلام بشرح عمدة الأحكام	صالح الاسمري	الخلاصة الأصولية
صالح الأسمري	بغية الراغب في شرح دليل الطالب (كتاب الصيام)	صالح الاسمري	أدب التلميذ
صالح الأسمري	متنبيه السؤل في شرح مختصر روضة الأصول	صالح الاسمري	برنامج الحفظ
صالح الأسمري	مباحث في الترتيم	صالح الاسمري	التقريرات السنوية على العقيدة الواسطية
صالح الأسمري	الدلائل والإشارات على كشف الشبهات	صالح الأسمري	ايضاح المقدمة الاجرومية
صالح الأسمري	المحصول على الفصول شرح كتاب لابن كثير يسمى (الفصول في سيرة الرسول)	محمد الشنقيطي	المسائل المستخرجة في شرح عمدة الاحكام
صالح الأسمري	المعين في شرح الأربعين	محمد الشنقيطي	شرح كتاب زاد المستقنع باب المياه
محمد المختار الشنقيطي	شرح عمدة الفقه لابن قدامة المقدسي كتاب الصيام	محمد الشنقيطي	كتاب الحج والعمرة شرح عمدة الفقه
محمد المختار الشنقيطي	شرح كتاب الصيام من كتاب زاد المستقنع	محمد الشنقيطي	الدر المختار في خطب /محمد المختار
محمد الفراج	شرح لحاويث كتاب الإيمان من صحيح البخاري	محمد المنجد	سلسلة الآداب الشرعية
صالح الأسمري	فقه الخلاف	محمد المنجد	سلسلة المنكرات التربوية